

٨٨/٢٢ - دورة الجمعية العامة الاستثنائية المكّنة
لنزع السلاح (٢٢)

الف

ان الجمعية العامة ،

ان يشار بها بالغ الطلب اراء جديد موارد لغوية مادية معلقة على السلاح ،
وان تؤكد من جديد الحاجة الى تخصيص موارد أكبر لتحقيق التقدم الاقتصادي والاجتماعي ، خاصة بالنظر الى حاجات البلدان النامية ،

وان تعتقد جارية ان تنفيذ الأموال التي تعلق على السلاح ، وفقاً مع أهداف مخطط نزع السلاح ، من شأنه أن يساعد على توفير موارد أكثر للنشطة الاقتصادية والاجتماعية ، والأخص للبلدان النامية ،

وان تشير الى قراراتها السابقة المتعلقة بالأمر المذكورة أعلاه ، والتي الدراسات المحددة التي أجريت بناءً على طلبها ،

وان تحيط علماً بالاعلان الذي أصدره المؤتمر الخامس لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز المتخذ في كولومبو في الفترة من ١٦ الى ١٩ آب/أغسطس ١٩٧٦ بشأن هذا الموضوع (٢٨) ،

وان تحيط علماً أيضاً بالاقتراح الداعي الى اصطلاح الأمم المتحدة بدراسة ، والتقدم الى اللجنة التحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية المكّنة لنزع السلاح (٢٩) ،

وان تؤكد الرأي القائل بأن من شأن اجراء تحليل متعمق للعلاقة بين ما يبذل من جهود في ميدان نزع السلاح وما يقصد من تدابير لتحقيق التقدم الاقتصادي والاجتماعي أن تسبب اتخاذ قرارات بشأن مبادرات محددة ،

١ - تلجّي التوصية المقدمة من اللجنة التحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية المكّنة لنزع السلاح ، والتي تدعو الى أن تعمل الجمعية العامة على اعداد دراسة عن الصلة

(٢٧) انظر أيضاً أدناه ، الفرع العاشر ب - ١ ، المقرر ٢٢/٢٠٣ ، والفرع العاشر

ب - ٢ ، المقرر ٢٢/٢٢٣ ألف هـ .

(٢٨) انظر A/31/197 .

(٢٩) الوظائف الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الاستثنائية العاشرة ، الملحق رقم ١

(A/8-10/1) ، المجلد الخامس ، الوثيقة A/AC.187/80 .

بين نزع السلاح والتنمية ، على أن تعدد الجمعية العامة نفسها مجال هذه الدلالة في دورتها الاستثنائية (٤٠) ١

٢ - ترجع من الأمين العام أن يقوم ، في أقرب موعد ممكن ، بتعيين فريق مخصص من الخبراء الحكوميين تكون مهمته وضع الإطار والمجال السكيني للدراسة السالفة الذكر (٤١) ،

٣ - ترجع من الأمين العام أن يتيح للفريق المخصص المعني بالصلة بين نزع السلاح والتنمية جميع اللوائح ذات الصلة ، بما في ذلك الاقتراحات المقدمة من الدول الأعضاء ، وكذلك الدراسات السابقة والراعية للأمم المتحدة حول هذا الموضوع ؛

٤ - ترجع من الفريق المخصص أن يقدم تقريراً عن أعماله في موعد لا يتجاوز ١ نيسان / أبريل ١٩٧٨ ؛

٥ - ترجع من الأمين العام أن يحيل تقرير الفريق المخصص إلى الدول الأعضاء قبل افتتاح الدورة الاستثنائية في ٢٣ أيار/مايو ١٩٧٨ بمسهر على الأقل .

الجلسة العامة ١٠٠
١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧

بـ

ان الجمعية العامة ،

الذي تقرر في قرارها ١٨٩/٢١ بأهـ المرفق في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٦ ، الذي قررت فيه عقد دورة استثنائية للجمعية العامة تركز لنزع السلاح ؛

وقد نظرت في تقرير اللجنة التحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية المقررة لنزع السلاح (٤٢) ،

١ - تعمد تقرير اللجنة التحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية المقررة لنزع

(٤٠) المرجع نفسه ، الدورة الثانية والثلاثون ، الملحق رقم ٤١ (Corr.19 A/32/41) .

(٤١) للإطلاع على تكوين الفريق المخصص لموضوع الصلة بين نزع السلاح والتنمية ،

انظر : A/S-10/9 ، المرفق .

(٤٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والثلاثون ، الملحق رقم

٤١ (Corr.19 A/32/41) .

السلاح والمعدات الواردة فيه بشأن الدورة الاستثنائية المقرر عقدها في الفترة من ٢٢ أيار/مايو إلى ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٧٨ في كافة الجمعية العامة (٤٣) و

٢ - تتوقع من اللجنة التنفيذية أن تواصل أعمالها من أجل إعداد مشروع وثيقة أو وثائق نهائية لتعطي فيها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية وقررها ، وأن تقدم إلى الجمعية بقررها النهائي ؛

٣ - تتطلب من تقريرها لأعضاء اللجنة التنفيذية على استباهم اليقظة في أعمالها ؛

٤ - يرجع من الأمين العام أن يحيل إلى الدول الأعضاء ما يتعلق بالسياسة العامة الاستثنائية من محاضر الدورة العادية والثلاثين للجمعية العامة ؛

٥ - يرجع أيضا من الأمين العام أن يوزع للجنة التنفيذية كل ما تحتاج إليه من مساعدة ضرورية لاستكمال أعمالها ؛

الجمعية العامة

١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧

٨٩/٢٢ - المؤتمر العالمي لنزع السلاح

ان الجمعية العامة ،

ان يشير إلى قراراتها ٢٨٢٢ (د - ٢٦) المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١ و ٢٩٢٠ (د - ٢٧) المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٢ و ٢١٨٢ (د - ٢٨) المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢ و ٢٢٦٠ (د - ٢٩) المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ و ٢٤٦٩ (د - ٣٠) المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ و ٢١٠/٣١ و ١٩٠/٣٢ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ ،

وإن تذكر اهتمامها بأن لجميع شعوب العالم مصلحة حيوية في نجاح طموحات نزع السلاح ، وأنه ينبغي أن يكون من استطاعة جميع الدول أن تسهم في إيفاء التدابير اللازمة لتحقيق هذه الغاية ،

وإن تؤكد مجددا اهتمامها بأنه يمكن لمؤتمر عالمي لنزع السلاح ، إذا تم العزم عليه ، بالتفكير في الوقت المناسب ، أن يعزز تحقيق ذلك الهدف ، وأنه يمكن للتعاون بين جميع الدول الحاضرة للأسلحة النووية أن يساهم كثيرا بلوغ هذه الغاية ،

(٤٣) المرجع نفسه ، الفترة ١٩ .

(٤٤) المرجع نفسه .